

## من وزير الإقتصاد والمالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مکتوبکم بتاريخ 7 نوفمبر 2014.

لقد أفدتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن حريفکم يتولّى إستغلال مركز ترفيه للعائلات والأطفال يحتوي على مطعم وأنته في إطار نشاطه يتولّى إعداد أكالات جاهزة لفائدة تعزيزات أعوان الأمن الوطني المتواجدين في جبل الشعانبي. وطلبتم معرفة نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على هذه العمليات.

وجوابا، يشرفني إعلامکم أنته طبقا لأحكام العدد 10 من الفقرة II من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة، تخضع خدمات المطعم للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% إذا كان هذا المطعم يحتوي على تجهيزات تمكّن الحرفاء من الإستهلاك على عين المكان. أمّا بالنسبة لبيوعات الأكلة المحمولة أو التي وقع تحضيرها لغاية إستهلاكها خارج المطعم، فإنّتها تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا ويتعيّن على وزارة الداخلية القيام بخصم نسبة 50% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة الموظّف على المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المدفوع بعنوان خدمات المطعم.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي